



بنك سورية الدولي الإسلامي
Syria International Islamic Bank

بسم الله الرحمن الرحيم

محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية

و التي تقوم مقام الهيئة العامة العادية (جسدة ثانية)

لبنك سورية الدولي الإسلامي المساهمة العامة

المنعقد في فندق الفورسيزون / قاعة ليفنت بتاريخ 19 أيار 2011

بناء على الدعوة الموجهة من رئيس مجلس إدارة بنك سورية الدولي الإسلامي إلى مساهمي البنك والمنشورة مرتين في الصحف اليومية بتاريخ 28/4/2011 و تاريخ 4/5/2011 وفقاً لأحكام قانون الشركات السوري رقم 29 لعام 2011 وأحكام المادة 32 وما بعدها من النظام الأساسي لبنك سورية الدولي الإسلامي انعقدت في تمام الساعة التاسعة من صباح يوم الخميس الموافق التاسع عشر من شهر أيار العام 2011 الهيئة العامة غير العادية التي تقوم مقام الهيئة العامة العادية لبنك سورية الدولي الإسلامي المساهمة العامة في فندق الفورسيزون بدمشق / قاعة ليفنت.

و بعد أن تم تسجيل أسماء المساهمين الحاضرين في سجل الحضور وعدد الأسهم والأصوات التي يحملونها أصلية وكالة، وتم التوقيع على السجل من قبل المساهمين.

تم تسمية السيد / الدكتور يوسف أحمد النعمة ليكون رئيساً لاجتماع الهيئة العامة غير العادية بصفته رئيس مجلس إدارة البنك (وفقاً لنص المادة 181 من قانون الشركات) وقد قام رئيس الجلسة بتعيين السيدين حسان الطحان و جمانة حموي مراقبين تصويت لجمع الأصوات وفرزها (وفقاً لنص المادة 182 من قانون الشركات) كما عين المحامي جمال المسالمة كاتباً للجلسة.

وقد حضر الجلسة كل من السادة:

1- السيد أحمد سلعن معاون مدير الشركات و السيد نعيم عنتر مندوبى وزارة الاقتصاد والتجارة وذلك بموجب كتاب التكليف رقم 1345 تاريخ 4/5/2011.

2- السيد رياض كسيري والآنسة غالية الشمرى مندوبى مجلس النقد ومديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف في مصرف سوريا المركزي وذلك بموجب كتاب التكليف رقم 161/1537 تاريخ 28/4/2011.

١ | *لهم حسن* | ١



للسنة المالية المدورة ٢٠١٣/٢٠١٤
الموقّع: Syria International Islamic Bank

00901

14806

[Handwritten signatures]



3- السيدة سوزان شحادة والستة خلود السراج مندوبتي هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية
وذلك بموجب كتاب التكليف رقم 614/ص-إم تاريخ 4/5/2011.

وبعد الاطلاع على سجل الحضور تبين أن النصاب القانوني لهذه الجمعية لم يتحقق وقد تقرر تعليق الجلسة وتحديد الساعة العاشرة من صباح هذا اليوم موعداً لعقد الجلسة الثانية وفقاً للدعوة الموجهة للسادة مساهمي البنك وفي الموعد المحدد وفي تمام الساعة العاشرة صباحاً وبعد الاطلاع على سجل الحضور تبين أن النصاب القانوني للجلسة الثانية لهذه الجمعية متتحقق بحضور مساهمين يمثلون 55,06 % بالمائة من رأس المال البنك (وفقاً لنص المادة 38 من النظام الأساسي للبنك).

تم استعراض الصحف التي نشرت فيها الدعوات لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادية وهي كل من صحيفة تشرين العدد 11079 الصادر بتاريخ 28/4/2011 صفحة 3 و صحيفة الثورة العدد 14516 الصادر بتاريخ 28/4/2011 صفحة 10 و صحيفة الوطن العدد 11084 الصادر بتاريخ 28/4/2011 صفحة 7 وكل من صحيفة تشرين العدد 14521 الصادر بتاريخ 4/5/2011 صفحة 3 وصحيفة الثورة العدد 1153 الصادر بتاريخ 4/5/2011 صفحة 7.

وبعد التأكد من أصول تطبيق القانون ومراعاة كافة الشروط الشكلية والموضوعية للانعقاد أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوفر شروطها ، كما أعلن افتتاح الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الأعمال الذي يتضمن البنود التالية الواجب الاطلاع عليها ومناقشتها والتصويت عليها وفق ما

يلي:

- 1- سماع تقرير مجلس الإدارة عن عام 2010 وخطة العمل للسنة المالية 2011.
- 2- سماع تقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك (الميزانية) لعام 2010.
- 3- سماع تقرير هيئة الرقابة الشرعية.
- 4- مناقشة تقرير مجلس الإدارة وتقرير مدقق الحسابات والحسابات الختامية لعام 2010 والتصويت عليها بما فيها: توصية مجلس الإدارة للهيئة العامة بتقويضه بتوزيع الأرباح الصافية المحققة كما هي في نهاية عام 2010 مع الاحتياطيات القابلة للرسملة كأسهم منحة

الموافق ٢١ /٢٠١١



00901

٤٢٨٦





على المساهمين لزيادة رأس المال ، وحسبما يتفق عليه مع مصرف سوريا المركزي و هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية ، ووفقاً لقرار الهيئة العامة غير العادية الصادر في دورتها المنعقدة بتاريخ 2010/5/2 وأحكام القانون رقم 3 لعام 2010.

5- الموافقة على تقويض مجلس الإدارة أمام الجهات الوصائية لاسيما هيئة الأوراق والاسواق المالية السورية و مصرف سوريا المركزي ووزارة الاقتصاد ، باتخاذ كافة الإجراءات القانونية و التنفيذية الازمة بما في ذلك تعديل مواد النظام الأساسي للبنك بما يتوافق و أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 ، بما فيها تعديل القيمة الإسمية للسهم الحالي ليصبح بواقع 100 ليرة سورية بدلاً من 500 ليرة سورية وفقاً لأحكام الفقرة /3/ من المادة /91/ من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي المذكور أعلاه ، و تعديل عدد الأسهم الواجب تملكها من عضو مجلس الإدارة ورئيس مجلس الإدارة بعد التجزئة ليصبح 125 ألف سهم للعضو ومثلي هذا العدد لرئيس المجلس ، وحسب التعديلات والتعديلات الأخرى المقترحة والمعروضة على الهيئة العامة غير العادية في هذا الاجتماع والمرفقة بالجدول المرفق .

6- انتخاب مدقق حسابات للدورة المالية القادمة وتقويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه.

7- تحديد تعويض ومكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وتحديد بدل حضور جلسات المجلس عن كل جلسة يحضرها العضو بناء على تسيير مجلس الإدارة.

8- إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة.

أولاً: سماع تقرير مجلس الإدارة وخططة العمل للسنة المالية المقبلة (2011).

اطلعت الهيئة العامة غير العادية على تقرير مجلس الإدارة الذي تمت الإشارة فيه إلى ما يلى:

1- نبذة عن نتائج أعمال البنك الرقمية والتوعية للسنة المالية المنتهية لعام 2010 والتي أوضحت قدرة البنك على تحقيق الأهداف الاستراتيجية المرسومة ، وكفاءته وقوته المالية داخل السوق ، وصحة وسلامة سياسات واستراتيجيات وخطط العمل المعتمدة ، هذا علاوة على تحليل مختصر للأداء المالي ، والإنجازات النوعية المتحققة في مختلف قطاعات العمل وأنشطة العمل الرئيسية في البنك.





2- الخطة الاستراتيجية المستقبلية لعام 2011 التي تضمنت ابرز التوجهات الاستراتيجية وخطة العمل للسنة المقبلة 2011 لتحقيق الأهداف الكمية والنوعية في مختلف مجالات العمل ، والتي تساهم بدورها في تصاعد ونمو حجم العمل ، والمؤشرات المالية الرئيسية ، وتطوير وتحديث النشاط في إدارات وفروع البنك المختلفة.

3- كما تضمن التقرير السنوي القوائم والحسابات الختامية (الميزانية) وبيانات الدخل لعام 2010 ، ومختلف القوائم المالية والإيضاحات حول هذه القوائم ، مدعومة بتقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية كما هي في 31/12/2010.

4- كما تضمن التقرير السنوي بيانات الإفصاح الواردة في أحكام المادة 7 من نظام وتعليمات الإفصاح الخاضعة لإشراف هيئة الأوراق والأسواق المالية.

ثانياً: سماع تقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك (الميزانية) والحسابات المقدمة من مجلس الإدارة كما هي في 31/12/2010.

اطلعت الهيئة العامة غير العادية على تقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك (الميزانية) والحسابات المقدمة من مجلس الإدارة الذي تمت الإشارة فيه إلى ما يلي:

قام مدقق الحسابات بتدقيق القوائم المالية (حسب الأصول) الواردة في التقرير التي تضمنت الميزانية العمومية كما في 31/12/2010 وقائمة الدخل وقائمة التغيرات في حقوق الملكية ، وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31/12/2010 ، وقد أوضح التقرير أن مدقق الحسابات أوضح بأن القوائم المالية تظهر بعدلة من كافة النواحي الجوهرية المركز المالي للبنك وأدأه على وتدفقاته النقدية ، وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية وتدفقاته النقدية ، وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ومبادئ وقواعد الشريعة الإسلامية المحددة من قبل هيئة الرقابة الشرعية ، وتعليمات مصرف سوريا المركزي.

كما أوضح التقرير بأن البنك يحتفظ بقيود وسجلات محاسبة منظمة بصورة أصولية، وأن القوائم المالية الواردة في التقرير متقدمة معها. وقد أوصى تقرير مدقق الحسابات بالمصادقة على هذه القوائم.

ثالثاً: سماع تقرير هيئة الرقابة الشرعية.

اطلعت الهيئة العامة غير العادمة على تقرير هيئة الرقابة الشرعية الذي تمت الإشارة فيه إلى أن الهيئة قامت بمراقبة وتدقيق وفحص التوثيق والإجراءات المتبعة من البنك على أساس اختبار كل نوع من أنواع العمليات ، وقد اتضح بأن البنك لم يخالف أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية الغراء ، وقد تضمن التقرير رأي الهيئة الشرعية الذي أوضح بأن العمليات والعقود التي أبرمها البنك خلال السنة المنتهية والتي اطلعت عليها الهيئة تبين أنها في معظمها تمت وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ، كما أن توزيع الأرباح والخسائر على حسابات الاستثمار يتفق مع الأساس الذي اعتمدته هيئة الرقابة الشرعية وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

رابعاً: مناقشة تقرير مجلس الإدارة وتقرير مدقق الحسابات والحسابات الختامية لعام 2010 و توصية مجلس الإدارة بتوزيع الأرباح الصافية المحققة كما هي في نهاية عام 2010 و التصويت عليها بما فيها:

أ- ناقشت الهيئة العامة غير العادمة تقرير مجلس الإدارة وقد تناول النقاش نتائج أعمال البنك المالية والإنجازات النوعية التي طالت مختلف الأنشطة الرئيسية للبنك وأعماله المصرفية والاستثمارية والمالية المرسومة.

ب- ناقشت الهيئة العامة غير العادمة تقرير مدقق الحسابات والحسابات الختامية وقد تناول النقاش والحوار أبرز النتائج المالية الواردة في القوائم المالية الختامية ومن أبرزها الميزانية العمومية وقائمة الدخل ، وقائمة التغيرات في حقوق الملكية ، وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 2010/12/31.

ج- ناقشت الهيئة العامة غير العادمة توصية مجلس الإدارة بتوزيع الأرباح الصافية المحقة كما هي في نهاية عام 2010 مع الاحتياطيات القابلة للرسملة كأسهم منحة على المساهمين لزيادة رأس المال وحسبما يتفق عليه مع مصرف سوريا المركزي وهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية ووفقاً لقرار الهيئة العامة غير العادمة الصادر في دورتها المتعقدة بتاريخ 2010/5/2 و أحكام القانون رقم 3 لعام 2010.



خامساً: تعديل النظام الأساسي و تجزئة أسهم البنك وفقاً لأحكام قانون الشركات رقم 29 لعام

.2011

ناقشت الهيئة العامة غير العادية توصية مجلس الإدارة بالموافقة على تقويضه أمام الجهات الوصائية لاسيما هيئة الأوراق و الأسواق المالية السورية و مصرف سوريا المركزي ووزارة الاقتصاد والتجارة ، باتخاذ كافة الإجراءات القانونية و التنفيذية الالزمه بما في ذلك تعديل مواد النظام الأساسي للبنك بما يتواافق و أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 ، بما فيها تعديل القيمة الاسمية للسهم الحالي ليصبح بواقع (100) ليرة سورية بدلاً من (500) ليرة سورية وفقاً لأحكام الفقرة /3/ من المادة /91/ من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي المذكور أعلاه ، وتعديل عدد الأسهم الواجب تملكها من عضو مجلس الإدارة ورئيس مجلس الإدارة بعد التجزئة ليصبح 125 ألف سهم للعضو ومثل هذا العدد لرئيس المجلس وقد وافقت الهيئة العامة غير العادية على التعديلات المقترحة والمعروضة عليها والمبينة بالجدول المرفق .

سادساً: انتخاب مدقق حسابات وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه.

وأشار الرئيس إلى ضرورة انتخاب مدقق حسابات للدورة المالية القادمة وتماشيا مع أحكام قانون الشركات والقانون الناظم لعمل المحاسبين القانونيين وقانون تأسيس المصارف الخاصة رقم 28 لعام 2001 والنظام الأساسي للبنك والأنظمة المعتمدة في هيئة الأوراق و الأسواق المالية السورية فقد تم ترشيح السيد: تصير التميي باعتباره مدرجاً في لائحة المحاسبين القانونيين المعتمدين من قبل وزارة المالية و هيئة الأوراق و الأسواق المالية السورية.

ولما لم يترشح لمنصب مدقق الحسابات سوى السيد: تصير التميي اقترح الرئيس أن يتم الموافقة على تعيينه بالتزكية وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه.

سابعاً: تحديد تعويض و مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة بناء على تنسق من مجلس الإدارة وتحدد بدل الحضور عن كل جلسة بحضورها العضو.

ناقشت الهيئة العامة غير العادية توصية مجلس الإدارة بخصوص صرف تعويضات و مكافأة السادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عما بذلوه من جهد و وقت لإدارة و متابعة البنك لمهامه و رسم السياسات والتوجيه لتنفيذها بالشكل الذي ساهم في وصول البنك إلى المستوى المطلوب و تحقيقه

61
.....

صورة طبق الأصل	التاريخ: ٢٣/١٠/٢٠١٤
التوقيع:	

لخطط العمل والمستهدفات ، بحيث لا تتجاوز ما نسبته 1,75% من الأرباح الصافية بعد الضريبة.

و جاءت هذه التوصية بما يتناسب مع نطاق أحكام المادة / 156 / من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم / 29 / لعام 2011 حيث أن النسبة المقترحة هي أقل من النسبة المقررة في المادة السابقة الذكر وبالنسبة 5%.

ثانياً: إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة.

بعد الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة و تقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك (الميزانية) والحسابات المقدمة من مجلس الإدارة كما هي في 31/12/2010 وعلى تقرير هيئة الرقابة الشرعية اقتراح الرئيس إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية 2010 ولغاية تاريخ 31/12/2010.

بعد ذلك تم تبادل وجهات النظر بين السادة المساهمين حول جدول الإعمال المطروح كما اطلع المساهمون الحاضرون على كافة الأوراق والمستندات بما فيها تقرير مجلس الإدارة وتقرير مدقق الحسابات وتقرير الهيئة الشرعية وغيرها من الأمور التي تم طرحها في الاجتماع وتأكدوا من قانونيتها وتوافر الشروط المطلوبة لصحتها.

كما أعيد التدقيق في النصاب القانوني للهيئة العامة غير العادية فتبين أنه ما يزال متوفراً بحضور 56,3% من المساهمين ولما لم يعد هناك من أمور لبحثها انتهت الهيئة العامة غير العادية إلى القرارات التالية:


- القرار الأول:

المصادقة على تقرير مجلس الإدارة وخطبة العمل للسنة المالية المقبلة (2011) والموافقة على ما تضمنه هذا التقرير من بنود.

صدق القرار بإغليبية الحضور الممثلين بالاجتماع

- القرار الثاني:

مصدر احمد سعيد العبد الله ٧١





بنك سورية الدولي الإسلامي
Syria International Islamic Bank

المصادقة على تقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك (الميزانية) والحسابات المقدمة من مجلس الإدارة كما هي في 31/12/2010 والموافقة على ما تضمنه هذا التقرير من بنود تتعلق بالإيرادات والنفقات والأرباح المحققة حتى تاريخه.

صدق القرار بإغلبية الحضور الممثلين بالاجتماع

- القرار الثالث:

المصادقة على تقرير هيئة الرقابة الشرعية والموافقة على ما تضمنه هذا التقرير من بنود حتى تاريخه.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثلين بالاجتماع

- القرار الرابع:

المصادقة على تفويض مجلس الإدارة بتوزيع الأرباح الصافية المحققة كما هي في نهاية عام 2010 مع الاحتياطيات القابلة للرسملة كأسهم منحة على المساهمين لزيادة رأس المال وحسبما يتفق عليه مع مصرف سوريا المركزي وهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية ووفقاً لقرار الهيئة العامة غير العادية الصادر في دورتها المنعقدة بتاريخ 2/5/2010 وأحكام القانون رقم 3 لعام 2010.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثلين بالاجتماع

- القرار الخامس:

المصادقة على تفويض مجلس الإدارة أمام الجهات الوصائية لاسمها هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية و مصرف سوريا المركزي ووزارة الاقتصاد والتجارة ، باتخاذ كافة الإجراءات القانونية و التنفيذية الالزمه بما في ذلك تعديل مواد النظام الأساسي للبنك بما يتوافق و أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 ، بما فيها تعديل القيمة الاسمية للسهم الحالى لتصبح بواقع 100 ليرة سوريا بدلاً من 500 ليرة سوريا وفقاً لأحكام الفقرة 3/ من المادة 91/ من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي

مصدر امتحنة 81

صورة طيف الأصل
Syria International Islamic Bank

التوقيع : 14996

00901

محل تحرير 9



المذكور أعلاه وتعديل عدد الأسهم الواجب تملكها من عضو مجلس الإدارة ورئيس مجلس الإدارة بعد التفويت لنصبح 125 ألف سهم للعضو ومثلي هذا العدد لرئيس المجلس وقد وافقت الهيئة العامة على التعديلات المقترحة والمعروضة عليها والمرفقة بالجدول المرفق.

صدق القرار بإغلبية الحضور الممثلين بالاجتماع

- القرار السادس:

المصادقة على تعيين السيد محمد نصیر التميمي ليكون مدققاً لحسابات البنك للسنة المالية القادمة أي حتى تاريخ اجتماع الهيئة العامة القائم للبنك لما له من خبرة جيدة وسمعة حسنة وكونه مدرجاً في لائحة المحاسبين القانونيين المعتمدين لدى وزارة المالية وهيئة الأوراق والأسواق المالية.

وتفويض مجلس الإدارة لاتخاذ القرار بتحديد التعويض السنوي المتوجب دفعه له لقاء المهام الموكلة إليه.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثلين بالاجتماع

- القرار السابع:

المصادقة على تخصيص نسبة 1,75% من الأرباح الصافية بعد الضريبة لعام 2010 لتغطية مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن العام 2010 و تغطية بدل حضور جلسات اجتماع مجلس الإدارة لعام 2011 و تفويض رئيس مجلس الإدارة لتوزيع تلك المبالغ.

صدق القرار بإغلبية الحضور الممثلين بالاجتماع

- القرار الثامن:

أبرئت الهيئة العامة غير العادية ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من أي حق أو مطلب أو دعوى تتعلق بالسنة المالية 2010 المنعقدة بسببها هذه الهيئة ولغاية تاريخ 31/12/2010 إيراء عاماً شاملاً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثلين بالاجتماع

وقد أعلن الرئيس ختام الجلسة في تمام الساعة الحادية عشر من صباح يوم الخميس الموافق التاسع عشر من شهر آيار من العام 2011 ، وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً للتودع نسخه منه في سجلات الجهات العامة لدى البنك ونسخه منه لدى وزارة الاقتصاد والتجارة وأرسلت





بنك سورية الدولي الإسلامي
Syria International Islamic Bank

نسخه لمجلس النقد والتسليف وهيئة الأوراق المالية وسوق دمشق للأوراق المالية
أصولاً.

التاريخ الخميس 2011/5/19

التوقيع

رئيس الجلسة

كاتب الجلسة

مراقب التصويت

مندوبى الوزارة

د. يوسف النعمة


جمال المسالمة

جلانة حموي

أحمد سلس

حسان طحان

نعميم عنتر



بنك سورية الدولي الإسلامي
Syria International Islamic Bank

00901 ١٤٨٩٦